

مشروع لائحة المجلس الطلابى

مادة (1): اهداف المجلس الطلابى:

المجلس الطلابى هو التشكيل الممثل لطلاب الكليات المختلفة بفرع القاهرة ويهدف الى تحقيق ما يلى:

- ايجاد وسيلة للتواصل بين الطلاب وادارة الاكاديمية والعمداء من خلال قنوات شرعية تتيح التواصل والتفاعل المستمر.
- تفعيل مشاركة الطلاب واستطلاع آراءهم فى كافة اوجه الانشطة الاكاديمية.
- تفعيل الانشطة الطلابية من خلال لجان يضمها مجلس الطلاب.
- تقديم دور فعال فى خدمة المجتمع.

ويحظر على المجلس الطلابى تماما المشاركة فى اى اعمال لها علاقة بالسياسة او الاحزاب او الدين او ممارسة اى نشاط يتنافى مع القواعد المعمول بها فى الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى او يتنافى مع حياديتها كمنظمة عربية.

مادة (2): تشكيل مجلس الطلاب بالكليات:

يشكل مجلس طلاب الكليات كالاتى:

- امين المجلس وامين مساعد يتم انتخابهما بواسطة جميع ممثلى الاقسام بالكلية.
- امناء 8 لجان بالكلية يتم اختيارهم بالانتخاب على مستوى ممثلى الاقسام فى اللجان.
- ممثلى الاقسام بكل لجنة ويتم انتخابهم من الممثلين على مستوى القسم.
- ممثلى الاقسام وهم 2 طالب عن كل سنة دراسية (يتم تعريف السنة الدراسية عن طريق ارقام التسجيل) ويتم انتخابهم بواسطة طلاب هذه السنة يختاروا من بينهم امين وامين مساعد المجلس.

مادة (3): تشكيل مجلس طلاب الفرع:

يشكل مجلس طلاب الفرع كالاتى:

- امين المجلس وامين مساعد يتم انتخابهما من امناء مجالس الكليات بواسطة الانتخاب على مستوى جميع اعضاء مجلس طلاب الفرع.
- مجلس امناء مجالس الكليات ويضم باقى امناء مجالس الكليات.

• امناء اللجان المختلفة بكل كلية وهم 8 لجان كالاتى:

• لجنة المقترحات وتنسيق

• لجنة النشاط الثقافى والفنى

• لجنة النشاط الرياضى

• لجنة الاسر

• اللجنة العلمية

• لجنة خدمة المجتمع

• لجنة التنمية والتوعية

• لجنة العلاقات العامة

مادة (4): المشرف العام على المجلس الطلابى:

يطرح الطلاب 3 اسماء من مراكز المسئولية او اعضاء هيئة التدريس بالفرع للقيام بمهام المشرف العام على المجلس الطلابى للعرض على سعادة رئيس الاكاديمية لاختيار احدهم مشرف عام ويكون دوره كالتالى:

• التنسيق بين الادارة والمجلس الطلابى.

• الاشراف على نشاط المجلس الطلابى والتنسيق بين الطلاب.

• تقديم مقترح بانشطة المجلس للحصول على موازنة مناسبة يكون تفعيلها تحت اشراف الادارة المالية بالفرع.

• التدخل فى حالة ان يمارس المجلس اية أنشطة تخالف طبيعة الاكاديمية العربية كمنظمة عربية او اية قواعد معمول بها داخل الاكاديمية العربية او التقاليد المتعارف عليها.

مادة (5): المتطوعين:

يمكن ان يستعين المجلس الطلابى ببعض الطلاب ذوى المهارات الخاصة لاداء بعض الانشطة والمهام وتكون بموافقة اعضاء اللجنة المسئولة عن هذا النشاط.

مادة (6): الانتخابات وشروط الترشح:

1. الممثل الطلابى:

• يتم عقد انتخابات بالانتخاب المباشر للمرشحين على مستوى كل دفعة لاختيار 2 ممثل عن الدفعة.

شروط الترشح:

- معدل تراكمى 2.4 فاكثر.
- لم توقع عليه اية عقوبات اكااديمية او سلوكية.

2. امناء وممثلة اللجان عن الكليات والاقسام:

- يتم عقد انتخابات على مستوى الاقسام لاختيار ممثل عن كل قسم فى اللجان المختلفة.
- يختار اعضاء اللجنة على مستوى الكلية امينا للجنة يمثل الكلية فى اللجنة على مستوى الفرع.

شروط الترشح:

- معدل تراكمى 2.4 فاكثر.
- لم توقع عليه اية عقوبات اكااديمية او سلوكية.
- قضى دورة على الاقل فى المجلس الطلابى.
- انهى السنة الاولى فى الدراسة.

3. امين مجلس الطلاب بالكلية:

- يتم عقد انتخابات بالانتخاب المباشر للمرشحين على مستوى ممثلى الكلية.

شروط الترشح:

- معدل تراكمى 2.4 فاكثر.
- لم توقع عليه اية عقوبات اكااديمية او سلوكية.
- قضى دورة على الاقل فى المجلس الطلابى.
- انهى السنة الثانية فى الدراسة.

4. امناء اللجان على مستوى الفرع:

- يقوم امناء اللجان المختلفة بالكليات باختيار امين للجنة على مستوى الفرع.

شروط الترشح:

- معدل تراكمى 2.4 فاكثر.
- لم توقع عليه اية عقوبات اكااديمية او سلوكية.
- قضى دورة على الاقل فى المجلس الطلابى.
- انهى السنة الثانية فى الدراسة.

5. مجلس امناء الكليات:

- يضم جميع امناء المجالس بالكليات المنتخبين.

6. امين المجلس والامين المساعد للمجلس:

- يتم انتخابهم من بين امناء مجالس الكليات ويكون انتخابهم بواسطة اعضاء مجلس طلاب الفرع.

مادة (7): مهام المجلس:


يقوم مجلس الطلاب ومجالس الكليات بتنفيذ اهداف المجلس عن طريق القيام ببعض الانشطة من ضمنها:

1. يجوز للجنة شئون الطلاب دعوة اعضاء من المجلس الطلابي بحد اقصى 3 طلاب (بعيدة عن الجنسية او الدين او اى عرقيات) لحضور لجنة شئون الطلاب كضمانة اضافية للطلاب وتحقيقا للعدالة.
2. بناء على دعوة عميد الكلية يمكن دعوة امين مجلس الكلية ومساعد الامين لحضور بعض مجالس الكليات لسماع مقترحاتهم.
3. يلتقى السادة عمداء الكليات بطلاب المجالس الطلابية بصورة دورية تضمن التواصل والتفاعل المستمر.
4. يلتزم امين مجلس الطلاب بكل كلية بالالتقاء باعضاء المجلس مرة واحدة على الاقل كل اسبوعين وتقديم تقرير عن مقترحات الطلاب لعميد الكلية.
5. يلتزم امين مجلس طلاب الفرع ومساعد الامين بالالتقاء باعضاء المجلس مرة واحدة على الاقل كل اسبوعين وتقديم تقرير عن مقترحات الطلاب للجنة شئون الطلاب.
6. يلتزم امين ومساعد الامين لمجلس الكلية بتقديم خطة عمل الى عميد الكلية موضح بها أنشطة اللجان المختلفة على مستوى الكلية والتي تحقق اهداف المجلس الطلابي.
7. يلتزم امين مجلس الفرع ومساعد الامين بتقديم خطة عمل الى المشرف العام يتم عرضها على لجنة شئون الطلاب والتي تحقق اهداف المجلس الطلابي.

مادة (8): قواعد عامة:

1. يحظر على المجلس الطلابي تماما المشاركة في اى اعمال لها علاقة بالسياسة او الدين او ممارسة اى نشاط يتنافى مع القواعد المعمول بها فى الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى او يتنافى مع حياديتها كمنظمة عربية.
2. تعرض نتيجة الانتخابات وتشكيل المجلس على لجنة شئون الطلاب بالفرع والتي يصدق عليها سعادة رئيس الاكاديمية.
3. مدة المجلس الطلابى 3 فصول دراسية شاملة الفصل الدراسى الصيفى.
4. يفتح باب الترشيح للطلاب بنهاية الاسبوع الثانى من الدراسة فى الفصل الدراسى الاول وتنتهى جميع الاجراءات والانتخابات بنهاية الاسبوع الخامس.
5. فى حالة تخرج عضو او تركه للجامعة يتم استبداله بالطالب الذى كان يليه مباشرة فى عدد الاصوات.
6. تسقط عضوية الطالب بالمجلس فى حالة اخلاله باى شرط من شروط ترشحه الاصلية بالمجلس الطلابى او فى حالة ثبوت اخلاله بقواعد لائحة المجلس الطلابى من خلال التحقيقات وبناء على توصية المشرف العام على المجلس. ويتم استبداله بالطالب الذى كان يليه مباشرة فى عدد الاصوات بعد موافقة لجنة شئون الطلاب.
7. فى حالة اخلال المجلس الطلابى بقواعد ولوائح الاكاديمية العربية يحق للجنة شئون الطلاب بتصديق سعادة رئيس الاكاديمية توجيه اذار لمجلس الطلاب وفى حالة معاودة المخالفة يتم تجريد نشاط المجلس لحين انتهاء التحقيقات القانونية التى يتم بناء عليها اتخاذ قرار قد يصل الى حل المجلس الطلابى فى حالة المخالفات الجسيمة بعد العرض على لجنة شئون الطلاب وتصديق سعادة رئيس الاكاديمية.
8. فى حالة تقدم 50% من اعضاء مجلس الطلاب بطلب سحب الثقة من المجلس لاي سبب يعقد اجتماع برئاسة لجنة شئون الطلاب وحضور جميع اعضاء مجلس طلاب الفرع لاتخاذ قرار بحل المجلس بعد موافقة رئيس الاكاديمية.
9. اقصى مدة لانضمام الطالب للمجلس الطلابى هى 3 دورات فقط.
10. يتم النظر فى لائحة المجالس الطلابية مرة كل عامين وذلك قبل فتح باب الترشيح فى الاسبوع الثانى من الدراسة. ولكن فى الدورة الاول للمجلس يتم مراجعة اللائحة فور نهاية الفصل الدراسى الثانى 2011/2010 بعد انتهاء الدورة الاول والتي تكون فصل دراسى واحد فقط.

مقترح مجلس طلابي



مقترح مجلس طلابي للكليات

